

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام لائحة العاملين بالقطاع العام ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٥١ لسنة ١٩٦٦ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر ؛

وعلى ميزانية المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر لعام ١٩٦٦/١٩٦٧ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد/ عبد الفتاح صادق الشرفاوي مديراً عاماً لإدارة الشؤون المالية والإدارية والتجارية والشركات بالمؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر بالفئة الأولى بموجب ١٥٠٠ جنيه سنوياً .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسم الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٣٨٧ (٦ ديسمبر ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣١٣ لسنة ١٩٦٧

بتعيين نائب رئيس الرقابة الإدارية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٤ بإعادة تنظيم الرقابة الإدارية ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / حسين محمد حسين عضو الرقابة الإدارية من الفئة (١) نائباً لرئيس الرقابة الإدارية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر بمراسم الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٣٨٧ (٦ ديسمبر ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣١١ لسنة ١٩٦٧

بتعيين السيد المهندس الجارحى إبراهيم القشلان نائباً لرئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للمهندسة الإذاعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧ لسنة ١٩٦٦ بتنظيم المؤسسة المصرية العامة للمهندسة الإذاعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦ لسنة ١٩٦٧ بإنهاء خدمة السيد المهندس الجارحى إبراهيم القشلان بشركة النصر للتليفزيون ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس الجارحى إبراهيم القشلان نائباً لرئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للمهندسة الإذاعية ويحدد مرتبه بصفة شخصية وفق المرتب والمحقاقه الذى كان يحصل عليه عند انتهاء خدمته بشركة النصر للتليفزيون .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من ١٩٦٧/٦/٥ ما

صدر بمراسم الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٣٨٧ (٦ ديسمبر ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣١٢ لسنة ١٩٦٧

بتعيين مدير عام لإدارة الشؤون المالية والإدارية والتجارية والشركات بالمؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بشأن المرتبات أو المكافآت التى تبلغ ١٥٠٠ جنيه فأكثر فى الهبات أو المؤسسات العامة أو الشركات ؛